اقول لو انتفى التنوين مع العوض وهو اللام والاضافة لم يشبه الكسر لان وجود العوض وجود
المعوض اعني اللام والاضافة قوله لان العدل فرع المعدول عنه لان الاصل بقاء الاسم على حاله قوله والوصف
فرع الموصوف لتوقف معناه على ما يقوم به اعني التنوين عنه قوله لانك تقول له قائم اه فهو فرع لفظا ومما
غلب المذكر على المؤنث كان فرعا في المعنى هكذا قالوه وفيه بحث لان التانيث طارئ على قائم مطلقا لا على ما
من حيث هو هو وعن كتاه وكذكر هو هذا الفرق فانه مشترك بين المذكر والمؤنث ومعناه
بالفارسية ايستاده من غير تعرض للتذكير والتانيث قوله لانك تقول رجل ثم الرجل يعني التعريف
طارئ على التنكير غالبا اما بوضع جديد او باداة فهو فرع له لفظا ولما كان ما يعرف فيه مجهولا
لما كان التعريف فرعا للتنكير معنى قوله والالف والنون الزائدتان فرع ما زيدتا عليه منهم
من قال ان منعهما للصرف لمضارعتهما بالف التانيث الممدودة في انتفاء التاء وكونهما زائدتين
معا وحذفا معا وكون اول الحرفين في كل منهما والثانية حرفا شبيها بحرف العلة ولا يخفى
ان لابد حينئذ من اثبات الفرعية بين المشبه والمشبه به قوله لان اصل كل نوع اه يفيد فرعية
قسم الى القسم الاخر الذي في اوله احد الزوائد الاربعة قوله ويجوز صرفه لا يجوز عكسه
وذلك لان الضرورة ترد الاشياء الى اصولها ولا تخرج الاشياء عن اصولها ولهذا اجاز
قصر الممدود في الشعر دون مد المقصور الا ان اجوزه الكوفيون وبعض البصريين
العكس للضرورة بشرط العلمية قوله اي لا يمنع الجواز تقديرا او به الامكان العام وهو سلب
الضرورة عن الطرفين وتقديرا به الامكان العام وهو سلب الضرورة عن [illegible] مقابل
ولا يجوز ارادة المعنى الاول لوجوب الصرف في الضرورة بل يراد المعنى الثاني ويقيد بجانب
الوجوه

٣٤

الوجود فلذا افرده بقوله لا يمتنع قوله اي جعله في حكم المنصرف فان ما لا يترتب عليه
غايته في حكم العدم وبهذا التوجيه والتوجيه كان اندفع ما ذكر من عدم مانعية التعريف
والعدل بانه واحد القدماء في الحكم بالانصراف وخالفهم في التعريف كما بيناه بعيد جدا
قوله فكقوله حسبت الى الغضب رجعني ابه قال قدس سره في الحاشية هذا البيت لفاطمة
فاطمة رضي الله عنها في مرثية النبي صلى الله عليه وسلم وآله ماذا على من شم تربة احمد ان
لا يشم مدى الزمان غواليا وفي حاشيتها جمع الغالية نوع من طيب انتهى مرثية تحقيق
البيا كمعنوه [illegible] وكرستيني بعلا رثية ونوبة ايضا التربة خاك
المزمان واشد اوه لنواع الغالية قوله فكقوله اعد الخ يجوز الكسر ان وح يكون الجملة استئنافية
والفتح وح يكون منصوبا بنزع الخافض وهو اللام وانما لم يقل الضرورة لظهور امر لها
قوله فلنا الاحتراز اي عن الضروري فالمراد بالضرورة قاعدة الشعراء فروفه قوله لان رعاية
التناسب امر مهم في السجع وغيره ولهذا قال هنا ولي الشي وهرائي ولا اصل ادراي في
عنو من لم يثبت فرائي وقال تعالى والفجر الفجر ثم قال قدس سره وقال سجيء لموافقة
قلي قوله لتناسب المنصرف الذي يليه فيجر ف لتناسب المنصرف الذي لم يليه كقوله تع قواريرا
على قرأة التنوين فانه صرف لتناسب اواخر الاي فانها كالقوافي بعضها توافق وتجانسها
واما من قرأ بالالف فلتبس فيما نحن فيه بجواز ان لا يكون الالف بدلا من التنوين بل
ان يكون للاطلاق كما في قوله تع الظنونا اعلم ان غير الفصيح في نفسه ينضم اليه فيصير
فصيحا فان سلاسلا في نفسه قبيح غير فصيح واغلالا حسنه وجعله فصيحا وكذا يبدي

Copyright © King Saud University